

2724 - حكم صرف أموال الزكاة في شراء بيت لأيتام - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا استمع أناس مثلاً وجمعوا مبلغاً معيناً من أموال الزكاة. ليشتروا بهاء ليشتروا بها بيتاً لايتام. فقراء هل يجوز هذا أو لا يجوز؟ لا يشتغل به بيتاً أو يحتاج به بيتاً من أجل ماذا؟ الحمد لله. نعم. حاجة لا السكن. نعم. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - 00:00:00